

اللائحة التأديبية

مات التأديبية :

كل ما يصدر من الطالب من إخلال بالأداب العامة المتبعة و النظام العام و أنظمة و لوائح و تعليمات الكلية يعد مخالفة تأديبية تعرض مرتكبها للعقوبات التأديبية المبينة في هذه اللائحة و منها

ال التالية:

1. تعطيل الدراسة أو التحريض عليه المحاضرات أو الأعمال الجامعية

الأخرى التي تقضي اللوائح بالمواطبة عليها أو التحريض عليها.

2. الإخلال بالنظام و الانضباط و حسن سير الدراسة في الكلية وكافة مرافقها

ات أو الاختبارات أو الندوات أو الأنشطة التي تقام داخل الكلية

تلك التي تقام خارجها و تشترك فيها الكلية و كذلك إثارة الفوضى بأي من مرافق الكلية.

3. كل غش في الاختبار بأي وسيلة كانت أو شروع أو اشتراك فيه أو مساعدة عليه

الحصول بطريقة غير مشروعة ع والغش في التقارير و

البحوث و التدريبات العملية و الميدانية و مشاريع التخرج

بديلاً عنه في الاختبارات الفصلية أو النهائية أو دخوله بدلاً عن غيره.

4.انتحال شخصية الغير في أيّ من الأمور التي لها علاقة بالكلية و شؤونها ، و إعطاء وثائق أو هويات جامعية للغير بقصد استخدامها بطريقة غير مشروعة ، أو التحدث باسم الكلية دون صفة رسمية.

5.كل ما يصدر من الطالب من قول أو فعل يمس العقيدة أو الشرف أو كرامة الآخرين ، أو يخل بحسن السيرة و السلوك ، أو ينافي الخلق القويم الذي ينبغي أن يتحلى به الطالب ، أو ما من شأنه الإساءة إلى سمعة الكلية.

6. بحق أحد من منسوبي الكلية أو عمال الشركات القائمة بالعمل في الكلية و موظفيها.

7.الإطلاع دون وجه حق على المعلومات السرية الخاصة بأي من منسوبي الكلية أو نشرها أو إرشاد الآخرين لكيفية الحصول عليها.

8.إقامة أي نشاط أو فعاليات داخل الكلية أو المشاركة فيها ، أو إصدار المطبوعات أو النشرات أو الملصقات ، أو المشاركة في توزيعها ، أو جمع الأموال أو التبرعات أو التوقيعات ، دون موافقة الجهات ذات العلاقة.

9. **و الأسس الإسلامية و الاجتماعية للدولة ، أو الإساءة إلى الوحدة الوطنية**
قولاً أو فعلاً ، أو الدعوة إلى الانضمام للتنظيمات المعادية للوطن ، أو إلى أي أفكار سياسية
أو إقليمية تخالف نظام الدولة ، أو الترويج لها داخل الكلية.
10. **تزوير الشهادات أو الوثائق الرسمية أو استعمالها بعد تزويرها سواء كانت صادرة من**
الكلية أو من خارجها ما دامت لها صلة بعلاقة الطالب بالكلية أو بإجراءات الدراسة بها ، أو
إتلاف كل أو بعض محتوياتها عمداً ، أو إتباع طرق غير مشروعة للحصول عليها.
11. **كل إساءة استعمال أو إتلاف أو تخريب متعمد أو محاولة ذلك لمنشآت الكلية أو ممتلكاتها أو**
تعديلها أو نقلها بغير موافقة الجهات المختصة ، وكل سلوك يؤثر على نظافة الكلية و مرافقها.
12. **ولو كان مرخصاً أو السلاح الأبيض أو الاحتفاظ بمواد قابلة للاشتعال**
أو الانفجار أو إدخال أي مواد يمكن استخدامها لغرض غير مشروع داخل الكلية و مرافقها ،
أو التهديد باستعمال أي من ذلك.
13. **استخدام التقنيات الحديثة بهدف الإضرار بالكلية أو أحد منسوبيها.**

